

## كشاف القناع عن متن الإقناع

( زي ) بكسر الزاي أي هيئة ( أهل الشرك ) لحديث ابن عمر مرفوع من تشبه يقوم فهو منهم رواه أحمد وأبو داود وإسناده صحيح .

قال الشيخ تقي الدين أقل أحواله أي هذا الحديث أن يقتضي تحريم التشبه .

وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم ( ويسن التواضع في اللباس ) لحديث أحمد عن أبي أمامة مرفوعا البذاذة من الإيمان رجاله ثقات .

قال أحمد في رواية الجماعة هو التواضع في اللباس ( و ) يسن ( لبس الثياب البيض )

لحديث البسوا من ثيابكم البيض فإنها من خير ثيابكم .

وكفنوا فيها موتاكم رواه أبو داود ( وهي ) أي الثياب البيض ( أفضل ) من غيرها ( و )

تسن ( النظافة في ثوبه وبدنه ومجلسه ) لخبر إن [ ] نظيف يحب النظافة وكان ابن مسعود

يعجبه إذا قام إلى الصلاة الريح الطيبة والثياب النظيفة ( و ) يسن ( إرخاء الذؤابة خلفه

( نص عليه ) قال الشيخ إطالته ( أي الذؤابة ) كثيرا من الإسبال ) وإن أرخى طرفها بين

كتفيه فحسن .

قال الآجري .

وأرخاها ابن الزبير من خلفه قدر ذراع .

وعن أنس نحوه .

ذكره في الآداب ( ويسن تحنيكها ) أي العمامة لأن عمائم المسلمين كانت كذلك على عهده صلى

[ ] عليه وسلم ( ويجدد لف العمامة كيف شاء ) قاله في المبدع وغيره .

وروى ابن حبان في كتاب أخلاق النبي صلى [ ] عليه وسلم من حديث ابن عمر كان النبي صلى

[ ] عليه وسلم يعتم يدير كور العمامة على رأسه .

ويغرزها من ورائه ويرخي لها ذؤابة بين كتفيه ( ويباح السواد ولو للجند ) لأنه صلى [ ]

عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعليه عمامة سوداء وكذا يباح الأخضر والأصفر ( و ) يباح (

فتل طرف الثوب ) من رداء وغيره ( وكذا ) يباح ( الكتان ) والقطن والصوف والشعر والوبر

( و ) يباح لبس ( اليلق وهو القباء ولو للنساء والمراد ولا تشبه ) لما تقدم أنه يحرم

تشبه النساء بالرجال وعكسه ( ويسن السراويل ) لما روى أحمد عن أبي أمامة قال قلنا يا

رسول [ ] .

إن أهل الكتاب يتسولون ولا يأترون .

قال تسولوا وائتروا وخالفوا أهل الكتاب ( والتبان ) بضم التاء وتشديد الباء سراويل

قصيرة جدا ( في معناه ) أي معنى السراويل .

لأنه يستر العورة المغلظة .

( و ) يسن ( القميص ) لقول أم سلمة كان أحب الثياب إلى النبي صلى الله عليه وسلم القميص

رواه أبو داود ( و ) يسن ( الرداء ) لفعله صلى الله عليه وسلم ( ولا بأس بلبس الفراء )

بكسر الفاء ممدودا جمع فرو غيرها .

قاله الجوهري